



لجنة حقوق الإنسان العربية

Arab Human Rights Committee

« نحو ممارسات عربية فضلى لحماية حقوق الانسان »

# النشرة الإخبارية



## لجنة حقوق الإنسان العربية تحتّم أعمال مناقشة تقرير حقوق الإنسان في قطر

القاهرة 2017/5/16

عقدت لجنة حقوق الإنسان العربية دورتها الثالثة عشر المخصصة لمناقشة التقرير الدوري الأول المقدم من دولة قطر تنفيذاً لأحكام الميثاق العربي لحقوق الإنسان خلال يومي 15 و 16 مايو 2017 بمقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية بالقاهرة. وقد ترأس وفد دولة قطر السفير/ فيصل عبدالله آل حنزاب- مدير ادارة حقوق الإنسان بوزارة الخارجية.

وقد تمّن رئيس اللجنة المستشار محمد فزيح تقديم قطر لتقريرها الدوري الأول حول تنفيذ أحكام الميثاق العربي لحقوق الإنسان، عقب مرور أربعة سنوات على التقرير الأول الذي تم إستعراضه في يونيو 2013، عملاً بأحكام المادة 48 من الميثاق العربي لحقوق الإنسان.

وشهدت جلسات الدورة قيام أعضاء اللجنة بطرح تساؤلاتهم واستفساراتهم حول مدى امتثال الدولة الطرف للأحكام الواردة في الميثاق وإعمالها للحقوق والحريات الواردة فيه، وذلك في إطار من الوضوح والشفافية والحوار التفاعلي بين الطرفين، وفي المقابل قدم وفد قطر إجابات موسعة وعميقة على كافة الاستفسارات والأسئلة المطروحة من اللجنة إضافة إلى تزويدها بمعلومات إضافية طيلة الجلسات حول الانجازات التي حققها الدولة في مجال حقوق الانسان.

وقد اعتمدت اللجنة في اجتماعها الثامن والأربعين الذي عقد خلال الفترة 20-21 أغسطس 2017 الملاحظات والتوصيات الختامية على التقرير الدوري الأول الذي قدمته دولة قطر.

وكانت اللجنة في سابقة هي الأولى من نوعها قد ارسلت قائمة بالاستفسارات حول القضايا والانشغالات التي سجلتها على التقرير الدوري قبل المناقشة اتباعاً للممارسات الدولية الفضلى في هذا الشأن، كما ارسلت جملة من التساؤلات المسبقة على تقرير دولة قطر لطلب معلومات تكميلية تساهم في تكوين صورة واقعية عن مدى امتثال التشريعات والممارسات لأحكام الميثاق العربي.

(نشرت على الصفحة الالكترونية للجنة)

## حق التقاضي

بقلم

المستشار/ محمد الضاحي

عضو اللجنة

إن حق التقاضي هو أحد الحقوق الأصيلة للإنسان، الذي تكفل بها ديننا الحنيف. كما حرصت كافة الدول والنظم الديمقراطية على تضمين دساتيرها ما يكفل حق التقاضي، وهو يعتبر الوسيلة الشرعية لاقتضاء الحقوق. وهذا ما أكدته جميع الصكوك القانونية كالإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب، والاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان، والاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان، علاوة على الميثاق العربي لحقوق الإنسان. يدور تعريف هذا الحق حول المساواة بين الأشخاص أمام القضاء بالنظر في قضاياهم من جهة قضائية مستقلة ومحيدة دون ظلم أو إجحاف، وهذا المبدأ يحكم الإجراءات منذ بداية القاء القبض وحتى انتهاء المحاكمة التي يفترض بها براءة الشخص.

وقد حرصت لجنة الميثاق على كفالة احترام وإعمال حق الفرد بالتقاضي أمام محكمة مستقلة وقضاء عادل وفقاً لما أشارت إليه مواد الميثاق من المادة 11 إلى المادة 20. وكذلك ركزت ملاحظات وتوصيات اللجنة الختامية على استقلال القضاء وحق اللجوء إليه، فوجود القضاء واستقلاله يعطي أهمية للأفراد في حماية حقوقهم وكذلك يعتبر الرقيب الذي يراقب عمل مؤسسات الدولة ويمنع القرارات والتشريعات المخالفة للدستور أو المخالفة لحقوق الإنسان، فالإهتمام بالقضاء يعني المحافظة على حقوق الفرد والمجتمع ومنع التجاوز عليه.

## اختتام استعراض تقرير دولة الكويت الاول امام لجنة حقوق الانسان العربية

القاهرة 2017/1/10



اختتمت لجنة حقوق الإنسان العربية بمقر جامعة الدول العربية أعمال الدورة الثانية عشر الخاصة بمناقشة التقرير الأول المقدم من دولة الكويت حول حالة حقوق الإنسان فيها وتقييم مدى امتثال تشريعاتها وسياساتها لاحكام الميثاق العربي لحقوق الانسان الذي صادق عليه عام 2013 وقياس التقدم المحرز في اعمال هذه الحقوق والحريات.

وشهدت الدورة حواراً تفاعلياً على مدار يومي 9-10 يناير 2017 مع وفد دولة الكويت الذي ترأسه السفير جمال الغنيم مندوب دولة الكويت لدى الامم المتحدة في جنيف وضم في عضويته مسؤولين عن كافة الجهات العاملة بدولة الكويت وخصوصاً وزارات الداخلية والخارجية والتربية والتعليم والعمل الصحة والاقواف والعدل، إضافة إلى ممثلين عن هيئات تعنى بالمرأة والطفل وذوي الاعاقة والمجتمع المدني، وهو ما أثرى جلسات الحوار التفاعلي.

افتتحت الدورة التي ترأسها الدكتور هادي اليامي، واشاد فيها بتفاعل دولة الكويت الايجابي مع اللجنة وحرصها على تقديم تقريرها الاول بما تضمنته من خطوات مهمة في مجال اعمال حقوق الانسان لمواطنيها والمقيمين فيها، وبين أن مناقشة اللجنة للتقرير تهدف للوصول الى اقصى درجات الكمال الانساني وتطوير التجربة الانسانية.

وتضمنت جلسة الافتتاح كلمات قدمها كل من السفير احمد بن حلي بالنيابة عن الامين العام لجامعة الدول العربية والدكتور مشعل بن فهم السلمي رئيس البرلمان العربي والدكتور امجد شموط رئيس اللجنة العربية الدائمة لحقوق الانسان والسفير حمد بن راشد المري مساعد الامين العام للشؤون القانونية في مجلس التعاون لدول الخليج العربية، وقد اتفقت هذه الكلمات على تعزيز دور لجنة حقوق الانسان العربية بوصفها من أبرز التجارب العربية الناجحة في مجال تعزيز حقوق الانسان، وبخاصة في ظل الازمات التي يشهدها عالمنا العربي وتداعياتها المباشرة وغير المباشرة على واقع حقوق الانسان.

وقد اعتمدت اللجنة في اجتماعها الخامس والأربعين الذي عقد خلال الفترة 12-16 مارس 2017 الملاحظات والتوصيات الختامية على التقرير الأول الذي قدمته دولة الكويت.

(نشرت على الصفحة الالكترونية للجنة)

## انتخاب أربعة أعضاء جدد للجنة حقوق الإنسان العربية

القاهرة 2017/4/3



انتخبت الدول الأطراف في الميثاق العربي لحقوق الإنسان أربعة أعضاء جدد من كل من السعودية ولبنان والبحرين والسودان لشغل المقاعد التي شغرت في عضوية اللجنة وذلك خلال الاجتماع الذي عقدته الدول الاطراف بمقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية .

وقد شارك في الانتخابات مندوبي 12 دولة طرف في الميثاق من أصل 14 دولة ، انتهت بفوز كل من: السيدة رضى مراد (لبنان) والسيد محمد فزيح (البحرين) ، والسيد عبدالرحمن الشبرقي (السعودية) والسيدة نادية جفون (السودان).

وباستثناء السيد محمد فزيح الذي تم انتخابه لولاية ثانية ، فإن هذه الانتخابات تعتبر الأولى لباقي الأعضاء الذين تمتد ولايتهم لأربع سنوات، علما بأن اللجنة تضم سبعة أعضاء منهم ثلاثة جرى انتخابهم في أكتوبر 2015 من كل من قطر والامارات والكويت. وتعتبر هذه هي المرة الثانية التي

يتم فيها انتخاب سيدتين لعضوية اللجنة، وذلك بعد أن كانت السيدة أمنة المهيري قد انتخبت كأول سيدة بعضوية اللجنة في عام 2015.

وتتألف اللجنة من سبعة أعضاء "بصفتهم الشخصية" تنتخبهم الدول الأطراف في الميثاق لأربع سنوات بالاقتراع السري على أن يكونوا من ذوي الخبرة

والكفاءة العالية، ويعمل هؤلاء بكل تجرد ونزاهة، ولايجوز أن تضم اللجنة أكثر من شخص واحد من مواطني الدولة الطرف في الميثاق، ويجوز إعادة انتخابه لمرة واحدة فقط، مع مراعاة مبدأ التداول .



نادية جفون



عبد الرحمن الشبرقي



رضى مراد



محمد فزيح

كما أوجب الميثاق على الدول الأطراف

التعهد بأن تضمن لأعضاء اللجنة الحصانة اللازمة والضرورية لحمايتهم ضد أي شكل من أشكال المضايقات أو الضغوط المعنوية أو المادية أو المتابعات القضائية بسبب مواقفهم أو تصريحاتهم في إطار قيامهم بمهامهم كأعضاء في اللجنة .

## أعضاء لجنة حقوق الإنسان العربية ينتخبون رئيس اللجنة ونائبه

القاهرة 2017/4/9-8



إعمالاً لنص الفقرة السابعة من المادة الخامسة والأربعين من الميثاق، عقدت لجنة حقوق الإنسان العربية اجتماعها السادس والأربعين بمقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية والذي تم خلاله انتخاب المستشار محمد فزيح رئيساً والأستاذ جابر المري نائباً.

ويأتي انتخاب المستشار محمد فزيح والأستاذ جابر المري تديشياً لمرحلة جديدة في عمل لجنة حقوق الإنسان العربية ومباشرة اختصاصاتها في ظل تطوير آليات النظام العربي لحقوق الإنسان مع الخطوات الجادة للجامعة العربية نحو تأسيس المحكمة العربية لحقوق الإنسان.

وقد عبر رئيس اللجنة المستشار فزيح بعد انتخابه رئيساً للجنة عن اعتزازه بثقة زملائه أعضاء لجنة حقوق الإنسان العربية

متطلعاً إلى أن تحقق اللجنة تطلعات الدول الأعضاء في تفعيل نصوص الميثاق داعياً الدول الأعضاء في الجامعة العربية التي لم تصادق على الميثاق للمبادرة بالمصادقة وحث الدول التي صادقت ولم تقدم تقاريرها الدورية المنصوص عليها في الميثاق إلى سرعة تقديمها. مقدراً الدعم الكبير الذي تتلقاه اللجنة من معالي الأمين العام لجامعة الدول العربية لتسيير أعمالها وتحقيق استقلاليتها وتهيئة الظروف المناسبة لقيامها بأداء مهامها على أكمل وجه.

## لقاءات أعضاء اللجنة بسفراء الدول العربية الاطراف في الميثاق

القاهرة 13-14/ 3/ 2017

عقدت لجنة حقوق الإنسان العربية جملة من اللقاءات مع سفراء الدول الاطراف بالميثاق العربي لحقوق الانسان في جمهورية مصر العربية ومندوبيها الدائمين لدى جامعة الدول العربية يومي 13 و14 مارس 2017 وذلك على هامش اجتماع اللجنة الخامس والأربعين المنعقد في مقر اللجنة بالقاهرة خلال الفترة 12-16 مارس 2017، والذي كان آخر اجتماع لثلاثة اعضاء انتهت ولايتهم .

وقد قام أعضاء اللجنة بتقديم شرح مفصل عن آلية عمل لجنة حقوق الإنسان العربية ورؤيتها للتفاعل مع الدول العربية، واستتبع ذلك حوارات تفاعلية حول أهمية اللجنة باعتبارها الآلية الإقليمية المختصة بكفالة واحترام وحماية الحقوق والحريات الواردة في الميثاق العربي لحقوق الإنسان.

وخلصت اللقاءات إلى ضرورة استمرار التعاون والتنسيق مع اللجنة في كافة المجالات ونطاقات العمل المشترك، والتي من شأنها تطوير منظومة العمل العربي الحقوقي، ورفع قدرة اللجنة على تحقيق غايات ومقاصد الميثاق العربي لحقوق الإنسان.

### توقيع مذكرة تفاهم

#### بين لجنة حقوق الانسان العربية و البرلمان العربي

القاهرة 16/ 3/ 2017

شهد مقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية يوم الخميس 16 مارس 2017 توقيع مذكرة تفاهم بين لجنة حقوق الإنسان العربية والبرلمان العربي وذلك انطلاقاً من توافق وتلاقي رؤى وإرادة البرلمان العربي ولجنة حقوق الانسان العربية (لجنة الميثاق) حول ضرورة تعزيز وتوثيق التعاون بين آليات العمل العربي المشترك في اطار منظومة جامعة الدول العربية، وفي إطار العمل على التعريف بالميثاق والتشجيع على الانضمام اليه والعمل بمقتضاه وإعمال أحكامه.

وقد وقع الدكتور/ هادي اليامي رئيس اللجنة المذكورة مع السيد/ أحمد رسلان النائب الأول لرئيس البرلمان العربي نيابة عن الدكتور/ مشعل بن فهم السلمي رئيس البرلمان العربي.

(نشرت على الصفحة الالكترونية للجنة)



### اطلاق التقرير السنوي الثامن للجنة حقوق الإنسان العربية لعام 2016

القاهرة 7-12/ 1/ 2017



اعتمدت لجنة حقوق الإنسان العربية التقرير السنوي الثامن لعام 2016 بموجب قرارها رقم (261) الذي اتخذته في اجتماعها الرابع والأربعين خلال الفترة 7-12/1/2017.

يتناول التقرير بالعرض والتحليل اعمال اللجنة وانشطتها على مدار عام 2016، وذلك من خلال ثلاثة اقسام، يضم القسم الأول عرضاً مفصلاً لولاية اللجنة واختصاصها بوصفها الآلية العربية التعاقدية لحقوق الإنسان التي تتولى دراسة التقارير الأولية والدورية التي تقدمها الدول الاطراف في الميثاق حول التدابير التي اتخذتها لإعمال الحقوق والحريات المنصوص عليها فيه، وبيان التقدم المحرز للتمتع بها، وإبداء الملاحظات وتقديم التوصيات الواجب اتخاذها طبقاً لأهداف الميثاق.

وفي هذا السياق استعرض التقرير بشكل واسع الدورات الثلاثة التي عقدتها اللجنة خلال العام 2016 لدراسة تقارير كل من المملكة الأردنية الهاشمية والمملكة العربية السعودية والجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، كما أورد الملاحظات والتوصيات الختامية التي خلصت إليه دورات اللجنة على تقارير هذه الدول.

وقد سجل التقرير تقدير اللجنة للدول الاطراف بالميثاق على تفاعلها الإيجابي في عملية تقديم التقارير الأولية والدورية في الآجال المحددة بموجب أحكام الميثاق. كما ثمن اهتمام الدول العربية بالحوار التفاعلي وتعهداتها بتنفيذ ملاحظات اللجنة وتوصياتها الختامية، بغية ضمان احترام وكفالة تمتع كل شخص خاضع لولايتها بالحقوق والحريات المنصوص عليها في أحكام الميثاق.

ويتناول القسم الثاني استعراضاً موجزاً لجميع الفعاليات التي عقدتها اللجنة والانشطة التي شاركت فيها خلال عام 2016 في إطار التعريف بالميثاق وآلية عمله للعاملين في المؤسسات الحكومية المعنية بحقوق الإنسان في الدول العربية، علاوة على العاملين في المؤسسات الوطنية المعنية بحقوق الإنسان والمنظمات غير الحكومية.

ويشير التقرير الى زيادة عدد الفعاليات والانشطة التي عقدتها اللجنة العام 2016 وشاركت فيها بالمقارنة مع تلك التي عقدتها عامي 2014 و2015 او شاركت فيها، وهو ما يعني أن الفترة التي يتناولها التقرير قد شهدت تقدماً ملحوظاً في مشاركات اللجنة الدولية والإقليمية. واخيراً يقدم القسم الثالث من التقرير الانجازات التي حققتها اللجنة والتحديات والعوائق والأولويات والتوصيات التي يتطلب العمل عليها لتحقيق اهداف اللجنة على الوجه الامثل، وبخاصة في ظل النزاعات والاضطرابات وجرائم الارهاب التي يشهدها الوطن العربي.

(نشرت على الصفحة الالكترونية للجنة)

## ورشة العمل التعريفية بالميثاق العربي لحقوق الإنسان لفائدة أعضاء السلطة التشريعية (البرلمانيين العرب)

القاهرة 2017/3/15

ادراكا من لجنة حقوق الانسان العربية للدور الكبير والمهم الذي تقوم به السلطة التشريعية في حث الحكومات على تنفيذ ملاحظاتها وتوصياتها الختامية، وكذلك دوراً لا يقل أهمية في دفع محاولات اللجنة لاستكمال مصادقات الدول العربية على الميثاق، وكذلك متابعة الحكومات لتقديم تقاريرها في مواعيدها المقررة وفق الميثاق، فقد اتخذت اللجنة قراراً في اجتماعها رقم (43) بعقد ورشة عمل، لأعضاء البرلمانات العربية يوم 2017/3/15 بمقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية، للتعريف بأحكام الميثاق



العربي لحقوق الإنسان ولجنة حقوق الإنسان العربية . وقد هدفت الورشة إلى اكتساب معلومات معمقة ومتخصصة حول الميثاق العربي لحقوق الإنسان والتزامات الدول الأطراف، والتعريف بطبيعة عمل لجنة حقوق الإنسان العربية، وحث أعضاء السلطة التشريعية في الدول غير المصادقة لدعوة السلطات المعنية في دولهم للمصادقة على الميثاق العربي لحقوق الإنسان، وبيان دور أعضاء السلطة التشريعية في الدول الأطراف في الميثاق العربي لحقوق الإنسان للعمل على دعوة السلطات المعنية في دولهم لتقديم التقارير في مواعيدها المقررة، وبيان دور أعضاء السلطة التشريعية في الدول الأطراف فيما يخص مائة تشريعاتهم مع أحكام الميثاق العربي لحقوق الإنسان وتنفيذ ملاحظات وتوصيات لجنة حقوق الإنسان العربية، وفتح المجال لتعزيز سبل التعاون المشترك بين لجنة حقوق الإنسان العربية والمؤسسات والهيئات الإقليمية ذات الصلة.

## اليوم العربي لحقوق الإنسان ندوة

القاهرة 2017/3/16

### ” حقوق الإنسان والتعايش السلمي“



تحتفل لجنة حقوق الإنسان العربية باليوم العربي لحقوق الإنسان الذي اقترته جامعة الدول العربية والذي يصادف يوم 16 مارس / اذار من كل عام وهو اليوم الذي دخل فيه الميثاق العربي لحقوق الإنسان حيز النفاذ في العام 2008 بعد أن تم اقراره في مايو /أيار من العام 2004 بقمة تونس .

ان اختيار جامعة الدول العربية بأن يكون إحياء اليوم العربي لحقوق الإنسان لعام 2017 تحت شعار ”حقوق الانسان والتعايش السلمي“ يؤكد على وجود اتصال عضوي بين التعايش السلمي وحقوق الإنسان، فلا يمكن قبول الاخر إلا باحترام حقوق الإنسان وبعيد التعايش السلمي ضرورة لإدارة التنوع والتعددية في المجتمعات الإنسانية الحديثة التي أصبحت أكثر تعقيدا .

أن التعايش السلمي ضرورة للحفاظ على التماسك الاجتماعي في مواجهة أفكار صراع الحضارات والثقافات، كما أنه وثيق الصلة بالتسامح الذي يعنى الاحترام والقبول والتقدير للتنوع الثرى لثقافات عالمنا وأشكال التعبير، ويتعزز التعايش السلمي بالمعرفة والانفتاح والاتصال وحرية الفكر والتعبير والمعتقد وقبول الاخر .

ويأتي الاحتفال باليوم العربي لحقوق الإنسان تحت هذا العنوان في ظل ظروف دولية وإقليمية بالغة التعقيد والإضطراب حيث تتوالى الأزمات والأحداث عاصفة الواحدة تلو الأخرى بصورة باتت تتال من أمن وإستقرار العديد من دول وشعوب المنطقة وقد زاد من حدة هذه الأزمات إنسداد افاق الحوار والتعايش السلمي .

وشهدت الندوة تقديم أوراق علمية حول التعايش السلمي، المفهوم والإشكاليات، والجهود الدولية لتعزيز التعايش السلمي، وخطة عمل الرباط بشأن حظر الدعوة إلى الكراهية، والتواصل الحضاري والتفاهم بين الشعوب، والتسامح كمدخل لتعزيز التعايش السلمي في مواجهة العنصرية، واستعراض تجربة دور لجنة حقوق الانسان العربية في تعزيز التعايش السلمي وغيرها من التجارب.

جدير بالذكر ان هناك جهات مختلفة شاركت في أعمال الندوة وقدمت أوراق العمل كالأزهر الشريف والفايكان والمنظمة الاسلامية للتربية والعلوم والثقافة وجامعة نايف للعلوم الأمنية ووزارة التسامح في دولة الامارات العربية المتحدة علاوة على إدارة حوار الحضارات في جامعة الدول العربية.

(نشرت على الصفحة الالكترونية للجنة)

## لجنة حقوق الانسان العربية تشارك فى المؤتمر الدولي لمواجهة حالات الصراع فى المنطقة العربية

الدوحة 2017/2/20-21

شاركت لجنة حقوق الانسان العربية فى اعمال المؤتمر الدولى حول مقاربات حقوق الانسان فى مواجهة حالات الصراع الذى انعقد بالدوحة يومى 20\_21 فبراير /شباط 2017 ، ونظمت المؤتمر اللجنة الوطنية لحقوق الانسان بدولة قطر بالتعاون مع المفوضية السامية للأمم المتحدة، وكان المؤتمر مخصصا لحوار تفاعلى حول إدماج استراتيجيات حقوق الإنسان والسياسات فى الاستراتيجيات العالمية للأمم المتحدة حول التصدي للتطرف العنيف ومكافحة الإرهاب، وعمليات السلام ، والربط بين انتهاكات الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والعنف والاضطراب الاجتماعى والصراع.

كما ناقش المؤتمر عدداً من المحاور المتعلقة باحترام حقوق الانسان كنهج وقائى وضع حقوق الانسان فى حل النزاعات وحماية الاطفال والنساء والاقليات فى حالات النزاع وبعض الموضوعات الاخرى.

وقد حضر المؤتمر أكثر من 200 مشارك بما فى ذلك مسؤولون حكوميون والمنظمات الدولية والإقليمية الحكومية وغير الحكومية والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان وباحثين وخبراء فى مجال السياسات ومراكز البحوث وخبراء من هيئات المعاهدات ومجموعة من المقررين الخواص وكافة ممثلي مكاتب المفوضية السامية فى المنطقة العربية وبعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام.

### تعزير دور مؤسسات المجتمع المدني وعلاقتها مع المؤسسات الحكومية المعنية بحقوق الإنسان

القاهرة 2017/4/24



نظمت الأمانة العامة لمجلس التعاون لدول الخليج العربي ادارة الشؤون التشريعيه والقانونية ندوة ليوم واحد بعنوان «تعزير دور مؤسسات المجتمع المدني وعلاقتها مع المؤسسات الحكومية المعنية بحقوق الإنسان». وقد حضر هذه الندوة كلاً من : الاستاذ/ جابر المري و المستشار/ محمد خالد الضاحي والأستاذة/ رضى مراد والاستاذ/ عبدالرحمن الشبرقي.

قدمت فى الندوة ثلاثة أوراق عمل حول تطور مؤسسات المجتمع المدني فى دول مجلس التعاون الخليجي وعلاقتها بالمؤسسات الحكومية، ودورهما فى تطوير حقوق الإنسان فى المجتمع الخليجي.

وقد أكد اعضاء اللجنة على اهمية تعزير دور المجتمع المدني وعلاقته مع المؤسسات الحكومية باعتباره احد وسائل تعزير وحماية حقوق الانسان، وهو ما انعكس على الية عمل اللجنة من خلال اتاحة الفرصة لمؤسسات المجتمع المدني بالمشاركة فى عملية مناقشة تقارير الدول الأطراف عبر تقديم تقارير الظل وحضور جلسات الاستماع.

وتشكل هذه المساهمات فرصة للمجتمع المدني لإيصال صوته حول قضايا حقوق الانسان وما لديه من ملاحظات وتوصيات تشكل روافع لتحسين حالة حقوق الانسان فى هذه الدول.

### زيارة وفد لجنة حقوق الإنسان العربية إلى الجمهورية الإسلامية الموريتانية

نواكشوط 2017/2/2-1/30

تنفيذا لخطة عمل اللجنة وبرنامجهما الزمني الذي تم اعتماده فى القرار رقم 175/27 فى الاجتماع السابع والعشرين بتاريخ 2014/9/18-15 ، وبخاصة تنفيذ الهدف المتعلق بحث وتشجيع الدول العربية غير الاطراف فى الميثاق العربي لحقوق الانسان على المصادقة و/ او الانضمام الى هذه الوثيقة التي تعتبر الاتفاقية العربية الاقليمية الوحيدة لحقوق الانسان، وبناء على دعوة موجهة من الحكومة الموريتانية، قام وفد من لجنة حقوق الانسان العربية بزيارة الجمهورية الاسلامية الموريتانية خلال الفترة 2017/2/2-1/30، واجراء اجتماعات مع الوزير الأول ونائب رئيس اللجنة الوطنية ورؤساء اللجان البرلمانية (الغرفة الثانية من السلطة التشريعية) ومفوض حقوق الانسان والعمل الانساني ووزير العدل ووزيرة الشؤون الاجتماعية والاسرة والطفولة، علاوة على عقد اجتماعات مع اللجنة الوطنية لحقوق الانسان رئيسا واعضاء، والالية الوطنية للوقاية من العذيب رئيسا واعضاء.

وقد تمكن وفد اللجنة من فتح حوار مع المسؤولين الحكوميين حول حالة حقوق الانسان فى الجمهورية الاسلامية الموريتانية والجهود المبذولة للمصادقة على الصكوك الدولية والاقليمية لحقوق الانسان، وبشكل خاص الميثاق العربي لحقوق الانسان الذى عرض على الجمعية الوطنية للمصادقة عليه بعد مصادقة الحكومة ومجلس الشيوخ، ومن ثم ايداع وثيقة الانضمام لدى الامانة العامة لجامعة الدول العربية لتكون موريتانيا هي الدولة الخامسة عشر الطرف بالميثاق. علما بان اللجنة ابلغت رسميا من الوزير الاول للحكومة ومفوض حقوق الانسان ونائب الجمعية الوطنية انه سيعرض على الدورة الاستثنائية للجمعية للمصادقة عليه.



## أفضل الممارسات في متابعة تنفيذ التوصيات الصادرة عن الهيئات التعاهدية في الأمم المتحدة

بقلم  
معزز بالله عثمان  
خبير في أمانة اللجنة

يقوم نظام هيئات معاهدات حقوق الإنسان بالأمم المتحدة على المعاهدات الأساسية لحقوق الإنسان التي تضع معايير تعزيز وحماية حقوق الإنسان، والتي تحدد الالتزامات التي يتعين على الدول الأطراف إنفاذها على الصعيد الوطني، وتعمل هيئات المعاهدات من خلال عدة إجراءات على رصد التزام الدول الأطراف بهذه المعايير، عبر آلية النظر في التقارير وغيرها من الإجراءات، وغاية ما تستهدفه هذه الإجراءات إعداد تقييم موضوعي لحالة حقوق الإنسان في الدول الأطراف وتشجيعها على تنفيذ تعهداتها.

ويقع على عاتق الدول الأطراف في معاهدات حقوق الإنسان التزام قانوني بأن تقدم إلى هيئات المعاهدات تقارير دورية عن التدابير التي اتخذتها لإنفاذ أحكام المعاهدات، ويقع على عاتق اللجنة التعاهدية في المقابل التزام بأن تساعد الدول على القيام بذلك من خلال رصد التنفيذ والتوصية باتخاذ إجراءات إضافية.

ووفق أغلب الممارسات السائدة فإن جميع الهيئات التعاهدية التابعة للأمم المتحدة تطلب من الدول الأطراف أن تقدم في تقاريرها الدورية أو خلال الحوار البناء معلومات عن تنفيذ التوصيات الواردة في الملاحظات الختامية السابقة حتى تكون قادرة على مراقبة ومتابعة تنفيذ بعض التوصيات التي تقدر اللجنة أنها عاجلة، أو لها أولوية أو أهمية وقائية، وقابلة للتنفيذ في غضون سنة أو سنتين. كما تتم متابعة تنفيذ التوصيات الواردة في الملاحظات والتوصيات الختامية على مستويين، المستوى الأول متابعة تنفيذ التوصيات بشكل عام من خلال استعراض التقارير الدورية، المستوى الثاني متابعة تنفيذ التوصيات بشكل مركز ومحدد من خلال إجراءات خاصة وتقرير مرحلي.

### المستوى الأول لمتابعة التوصيات:

وهو المظهر التقليدي للمتابعة وهو الممارسة السائدة في اللجان التعاهدية عبر التقرير الدوري اللاحق للتقرير الذي صدرت عنه الملاحظات والتوصيات الختامية. وللجان التعاهدية أن تبادر بطلب معلومات إضافية حول تنفيذ مواد الصك الدولي، كما تضع قائمة بالمسائل أو القضايا الموضوعية التي يتعين على الدولة الطرف الإجابة عنها أو تقديم معلومات وإيضاحات بشأنها عند مراجعة تقريرها أمام اللجان التعاهدية.

### المستوى الثاني لمتابعة تنفيذ التوصيات:

وهو تحديد عدد محدود من التوصيات الواردة في الملاحظات الختامية، والطلب من الدولة الطرف موافاة اللجنة بالتدابير المتخذة لإنفاذ هذه التوصيات وتقديم تقرير مرحلي عنها خلال سنة أو سنتين.

ويمكن استعراض الخطوط العامة لأفضل الممارسات في مجال متابعة تنفيذ التوصيات على النحو التالي:

### أولاً: إجراءات متابعة التوصيات الختامية

- دور المقرر القطري والمقرر المعني بالمتابعة: يتم تعيين مقرر معني بالمتابعة يعمل بشكل وثيق مع المقرر القطري للبلد المعني، ويقوم بجمع المعلومات وتحليلها، ويقترح على اللجنة التوصيات التي سيتم العمل على متابعة تنفيذها، ويطلب المقرر المعني بالمتابعة المعلومات من الدولة الطرف، ويقوم بإرسال الرسائل التذكيرية.
- معايير تحديد التوصيات المتعلقة بالمتابعة: تتمحور هذه المعايير حول إمكانية تنفيذ التوصية في الأجل القصير أو المتوسط، وأن تكون القضايا المحددة في التوصية تشكل عائقاً أمام تمتع طائفة واسعة من الأشخاص بحقوق الإنسان الواردة في الاتفاقية أو تشكل عائقاً رئيسياً أمام تنفيذ الاتفاقية، والقدرة على تنفيذ التوصية بشكل عملي وقابل للقياس، وخطورة القضايا التي تعالجها التوصية والإمكانية العملية لاعتماد التدابير التنفيذية الموصى بها خلال فترة سنة أو سنتين.
- عدد التوصيات المختارة للمتابعة: لا تتجاوز عدد التوصيات المطلوب تنفيذها ومتابعتها توصيتين في الغالب أو ثلاث على أقصى تقدير في حالة ترابطها.
- الرسائل التذكيرية: في الممارسات القائمة ترسل رسالة تذكيرية إلى الدولة الطرف التي لم تتقدم بمعلومات تتعلق بالمتابعة

خلال المهلة المحددة لتنفيذ التوصيات.

- **الطابع العلني لإجراء المتابعة:** تنشر اللجنة المعنية ردود الدول الأطراف على الصفحة الشبكية للجنة، ويمكن لمنظمات حقوق الإنسان وأصحاب المصلحة، أن تقدم معلومات عن المتابعة وأن تنشر إسهاماتها على الصفحة الالكترونية.
- **تقرير المتابعة (الهيكل والمحتوى):** يقوم المقرر المعني بالمتابعة بوضع مشروع تقرير يتضمن عدد من العناصر الرئيسية: موجز بالتوصيات المحددة للمتابعة، وموجز بردود الدولة الطرف، وموجز بتعليقات الجهات الأخرى صاحبة المصلحة، واقتراح تقييم يقدم إلى اللجنة. وتعتمد اللجنة التقرير في جلستها العامة وينشر التقرير على الصفحة الشبكية للجنة، ويدرج موجز التقرير كمرفق لتقرير فترة السنتين المقدم من اللجنة إلى الجمعية العامة.

**ثانيا: تقييم الردود المتعلقة بالمتابعة (مثال: معايير تقييم المتابعة للجنة المعنية بحقوق الإنسان)**

**رد/ إجراء مرضي**

أ ردا مرضيا إلى حد كبير

**رد/ إجراء مرضي بشكل جزئي**

ب 1 اتخاذ اجراء جوهري، إلا أنه يلزم معلومات إضافية

ب 2 اتخذ إجراء أولي، إلا أنه يلزم معلومات إضافية

**رد إجراء غير مرضي**

ج 1 استلام رد إلا أن الإجراءات المتخذة لا تنفذ التوصية

ج 2 استلام رد إلا أنه غير متصل بالتوصية

**لا تعاون مع اللجنة**

د 1 لم يستلم أي رد في غضون المهلة المحددة، أو أي رد على سؤال محدد في التقرير

د 2 لم يستلم أي رد بعد إشعارات التذكير

**الإجراءات المتخذة مغايرة لتوصيات اللجنة**

ه يشير الرد إلى أن الإجراءات المتخذة تتعارض مع توصيات اللجنة

**ثالثا: المبادئ التوجيهية للدول الأطراف بشأن متابعة تنفيذ التوصيات**

• نشر الوعي بالاتفاقية .

• تعيين جهات اتصال، وآليات تنسيق ومؤسسات أخرى داخل الحكومة لدعم التنفيذ.

• التعهد بتواءم القوانين والميزانيات مع الاتفاقية.

• التأكد من حصول القوانين والسياسات والمؤسسات على تمويل كامل.

• أن تتيح الدول الأطراف تقاريرها على نطاق واسع للجمهور في بلدانها وتيسير إمكانية الإطلاع على الملاحظات والتوصيات الختامية المتعلقة بالتقارير.

• تنشر الدولة الطرف على الأقل التوصيات الختامية وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي أن تسعى إلى إيجاد سبل لمتابعة التوصيات.

• إصدار بيان صحفي بشأن الحوار والملاحظات الختامية.

• عقد مؤتمر صحفي بشأن الملاحظات الختامية.

• الحرص على تسليم نسخ من الملاحظات الختامية إلى جهة الاتصال وآلية التنسيق والإطار الوطني المستقل.

• عقد مائدة مستديرة مع المجتمع المدني والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان لمناقشة الملاحظات الختامية.

• إعداد خطة تنفيذ تشمل مواعيد زمنية لتنفيذ التوصيات، وتحدد الكيانات المسؤولة عن التنفيذ.

In its ordinary session No. 16 the Council of the League of Arab States at the Summit level adopted the "Arab Charter on Human Rights (ACHR)" by its resolution No. 270 dated 23/5/2004.

● وافق مجلس جامعة الدول العربية على مستوى القمة بموجب قراره رقم 270 الصادر بتاريخ 2004/5/23 في دورته العادية رقم 16 على إصدار الميثاق العربي لحقوق الإنسان.

The ACHR has entered into force on 15/3/2008 after the elapse of two months from depositing the 7<sup>th</sup> document of ratification to the General Secretariat (GS) of the League of Arab States (LAS), pursuant to Para. 2 of Article 49 of the Charter. These States are: Jordan, Arab United Emirates, Bahrain, Syria, Palestine, Libya and Algeria.

● دخل الميثاق حيز النفاذ اعتباراً من تاريخ 2008/3/15 بعد شهرين من تاريخ ايداع وثيقة التصديق السابعة لدى الامانة العامة لجامعة الدول العربية إعمالاً للفقرة 2 من المادة 49 منه. وهذه الدول هي: الأردن، الإمارات، البحرين، سوريا، فلسطين، ليبيا، الجزائر.

The ACHR consists of a preamble and 4 sections that include 53 articles that cover all civil, political, economic, social and cultural rights as well as the Charter mechanism represented in the "Arab Human Rights Committee (AHRC)".

● يتألف الميثاق من ديباجة وأربعة أقسام تضم 53 مادة تشمل كافة حقوق الإنسان المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية بالإضافة إلى آلية عمل الميثاق المتمثلة بلجنة حقوق الإنسان العربية.

The AHRC was established to consider the reports of the State parties to the ACHR on the measures undertaken to enforce the rights and freedoms set forth in the Charter. The Committee is composed of 7 members (in their personal capacity) who are elected through secret ballot by the State parties. The elected members must be highly experienced and efficient and should work impartially and conscientiously. The AHRC shall not include more than one national from the same State party who may be re-elected only once with due regard to the principle of rotation. The members of AHRC shall be elected for a 4-year term, while the mandate of three members elected in the first election, who are chosen by lot, shall be terminated after two years.

● أنشأت لجنة حقوق الإنسان العربية (لجنة الميثاق) للنظر في تقارير الدول الأطراف بشأن التدابير التي اتخذتها لإعمال الحقوق والحريات المنصوص عليها في هذا الميثاق. وتتألف اللجنة من سبعة أعضاء (بصفتهم الشخصية) تنتخبهم الدول الأطراف في الميثاق بالاقتراع السري على ان يكونوا من ذوي الخبرة والكفاءة العالية ويعمل هؤلاء بكل تجرد ونزاهة، ولا يجوز أن تضم اللجنة أكثر من شخص واحد من مواطني الدولة الطرف في الميثاق، ويجوز إعادة انتخابه لمرة واحدة فقط، مع مراعاة مبدأ التداول. علماً بان أعضاء اللجنة ينتخبون لمدة اربع سنوات على ان تنتهي ولاية ثلاثة من الأعضاء المنتخبين في الانتخاب لأول مرة بعد عامين ويحددون عن طريق القرعة.

The ACHR stipulates that the State parties shall ensure that members of AHRC enjoy immunity which is required and necessary to protect them against any form of harassment or moral or material pressures or prosecution due to their stances or statements they make while exercising their mandate as members in the AHRC.

● أوجب الميثاق على الدول الأطراف التعهد بأن تضمن لأعضاء اللجنة الحصانة اللازمة والضرورية لحمايتهم ضد أي شكل من أشكال المضايقات أو الضغوط المعنوية أو المادية أو المتبايعات القضائية بسبب مواقفهم أو تصريحاتهم في إطار قيامهم بمهامهم كأعضاء في اللجنة.

Each State party shall submit its first report to the AHRC within one year from the date on which the ACHR enters into force and a periodic report every three years. The AHRC may request from State parties additional information relating to the implementation of the ACHR.

● على كل دولة طرف في الميثاق تقديم أول تقرير لها إلى اللجنة خلال سنة من تاريخ دخول الميثاق حيز التنفيذ، ثم تقريراً دورياً كل ثلاثة أعوام، ويجوز للجنة أن تطلب من الدول الأطراف معلومات إضافية ذات صلة بتنفيذ الميثاق.

The AHRC shall provide State parties with the guidelines on the form and content of the reports in order to ensure that they are prepared in a unified and comprehensive manner that would sufficiently explain the human rights situation in State parties and the extent to which it is consistent with the provisions of the ACHR.

● تقوم اللجنة بتزويد الدول الأطراف بالمبادئ الاسترشادية والتوجيهية الخاصة بشكل ومضمون التقرير، ضماناً لإعداده بأسلوب موحد ومتكامل مما يساعد في الحصول على صورة شارحة ومتكاملة لحالة حقوق الإنسان في الدولة ومدى توافق ذلك مع أحكام الميثاق.

After receiving the reports from the States parties, the Secretary-General of LAS shall refer them to the AHRC in order to study and examine these reports and to prepare its observations thereon prior to its discussion with the concerned State party.

● يتولى الأمين العام لجامعة الدول العربية بعد تسلمه التقارير من الدول إحالتها إلى اللجنة للنظر فيها، لتقوم اللجنة بدراسة وفحص تلك التقارير، وإعداد ملاحظاتها الفنية بشأنها تمهيداً لمناقشتها.

The discussion with the concerned State party shall be with its official delegation that represents it, the AHRC shall express its observations and recommendations in accordance with the provisions and goals of the ACHR.

● تجري المناقشة مع الدولة المعنية من خلال وفد رسمي يمثلها حيث تقوم اللجنة بإبداء ملاحظاتها وتقديم التوصيات تطبيقاً لأحكام وأهداف الميثاق.

The AHRC's reports, concluding observations and recommendations are considered public documents that the AHRC shall widely disseminate. The ACHR shall refer, through the Secretary-General of the LAS, an annual report containing its observations and recommendations to the Council of LAS.

● تعتبر تقارير اللجنة وملاحظاتها الختامية وتوصياتها وثائق علنية تعمل اللجنة على نشرها على نطاق واسع. كما تحيل اللجنة تقريراً سنوياً يتضمن ملاحظاتها وتوصياتها إلى مجلس جامعة الدول العربية عن طريق الأمين العام.

The ACHR shall hold its meetings periodically to follow-up the human rights situation in the State parties and to consider their reports. The Committee may also hold extraordinary meetings in order to discuss any developments.

● تعقد اللجنة اجتماعاتها بشكل دوري لمتابعة حالة حقوق الإنسان ودراسة تقارير الدول الأطراف، كما تعقد اجتماعات استثنائية لمناقشة ما يستجد من أعمال وتطورات.